

رسالة في حق والدى النبي عليه الصلاة والسلام  
لـ جعفر رادى

اعماله عليه الصلاة والسلام من وجد واحد وابو طالب وزوجته سبأان  
ابوين فاحفظ ذلك وفدى عى رسول الله صل الله علية وسلم عمره ابا طالب  
الكلمة التوحيد حين الوفات فابن من ذلك فهو مات كافرا وزوجته صافى  
زمان دعوه النبي صل الله علية وسلم ولم ينفل اسلامها فالظاهر  
انها ماتت كافرة فهم من اهل النار فان قال عليه الصلاة والسلام ان ابا في النار  
مربيا بالاب ابا طالب لصح هذا وان قال عليه الصلاة والسلام ليت  
شمرى ما فحرا بواي مربيا بهما ابا طالب وزوجته لصح هذا لان اهل  
النار متفاولون العذاب ولو قلت ان ابا عليه الصلاة والسلام  
في النار او ماتت كافرا مربيا به ابا طالب لصح هذا ولو قلت ان ابو النبي  
عليه الصلاة والسلام في النار او ماتت على الكفر مربيا بهما ابا طالب وزوجته  
لصح هذا الفصل الثاني والدارسون الله صل الله علية وسلم من اهل الفترة  
من لم تبلغ اليه روعة بنى صرخ بذلك السبطى في رسالته في حق والدى رسول الله  
صل الله علية وسلم ويدعى عليه فوارثة خطابا للنبي لتذرر فو ما اتاهم من ذرير

بسم الله الرحمن الرحيم  
بسم الله وجلله وصلوة على رسوله ليقولوا يا بوس الفقير محمد المعشى الدعوب جعل  
رادة اكرمه الله علية باسارة ان قلت ما نقول يا والدى رسول الله صل الله علية وسلم  
عليه وسلم وها عبد الله وزوجته اميينة ما تقارب بوع النبى صل الله علية وسلم  
بنبيته قلت اصنع في هذا الباب رسالة ان شاء الله تعالى واجعلها  
في الفصل الاول والدعا خص من ابويه فان الثلثة يطلق على العزم والعمل  
لقول القى موس ان آزر كذا جر اسم عم ابراهيم عليه السلام واما ابوه فانه  
تارج انتهى وفسى آزر في القرآن اب ابراهيم عليه السلام وقس عليه  
العم فانها شمس ابا ويطلق الثالث اسحق على المرنى والمربيه كا في المصباح  
في باب علامات النبوة انه يسمى ظهره عليه السلام وهو حلبة اسم عليه الصلاة  
والسلام وقس عليه المرنى فائز باسم ابا وابو طالب عنه ومربيه لازم عليه الصلاة  
والسلام كان عنده ابا طالب في زمان صبا وبر بعد موته والد يفسم بالله عليه  
الصلاه والسلام من وجيئين وزوجته مربيته عليه الصلاة والسلام فتسى

من قبلك لعام يهتدون ووالد رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم آمنا بالله  
نے هو الخالق لا خالق غيره هم امو منان بالدعی و موحدان للدعی في الخلق لعله  
يغفر لفی لذاته حق مشرک اهل مکہ ولئن سلطهم في خلق السنّۃ والارض ليقولون الله  
و في الرزق و لئن سلطهم في خلق السموات والارض ليقولون خلقهن العزیز العلیم  
ولان اسم ابیه صلی اللہ علیہ وسلم عبد الله و امه عليهما الصلوٰۃ والسلام اینہ زوجة  
عبد الله فرما مؤمنان بالله فشک اهل مکہ ليس في الخلق برق العبادة فقط  
و معناه انهم يعبدون الاصنام و سجدون لها طمعا في شفاعتهم لهم عند الله  
کا هو صریح الایة و اسمى شرکهم في العبادة بعد دعوة النبي صلی اللہ علیہ وسلم  
و سلم ای کلمة التوحید ای الى توحید الدین کفر حنفیة واما فبر رحمة النبي عليه  
الصلوٰۃ والسلام الى التوحید في العبادة كما فعله اهل الفترة فی سفر نک کل نزک  
کفر مجازاً تشیبه بالشرك بعد دعوة النبي عليهما الصلوٰۃ والسلام الى التوحید  
في العبادة وليس کفر حنفیة وذلك لأن الكفر حنفیة هو عدم تصدیق بنی فیہ  
علم ضرورة تحریکہ به من عند الدین کا هو رأی الائمه ولیس في ذلك العبارة عدم تصدیق بنی

جنۃ

حنفیة و المکفرون حقيقة فسم آخر وهو عدم تصدق العقائد او ادلة من ادلة  
و هم اخلاق و صور ای ای حنفیة کی سبائی في الفضل الائمه و فتح عبادۃ الاصنام  
لا يدل عليه العقائد برفحی سمع فارفة تفسیر الکبیر و ثبت موضع  
و ایضاً الكفر العقل الجهل بالخلق عند ای حنفیة رحمه الله تعالى لاهل الفترة  
کی سبائی في الفضل الائمه و والد رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم مؤمنان بان  
الله تعالى هو الخالق و موحدان في الخلق ولم يتضمنا بالکفر الحنفی العقل  
کام يتضمنا بالکفر الحنفی السیم الفضل الثالث اهل السنة  
صندوقوا البیدعه قنطرة احمدہ الشاعرہ وهم اتباع الشیخ ابوالحسن  
الأشعری والث فیعیون کلام شعرة والا فرمادیہ وهم اتباع الشیخ  
المنصور المازنی تلمیذ ای حنفیة بالواسطہ وکلام حنفیون و قم الخراف  
بعینہم في بعض المآثر و کلام الاخسنلیفین من مذهب اهل السنة والجماعۃ وليس  
احدھما اعتقاداً صلی بدرغة و ما اختلفوا فيه اعتقاد العقائد في الایمان  
والکفر کاعتبار السیم فیہما قال به المازنیہ لقول ای حنفیة بذلك

عند ذلك عزه صاحب الموقف في الشعر وما استقر فيه عذر كل عاقل هو وجود  
 إلى لقى دلالة المصنوع عليه كابحى وقال في كتاب التحقيق قالوا في الأثر  
 من عتقد الشرك ولم يبلغ اليه الدعوه فهو معد ورجح تجاز ان يكون مزاها لجنة  
 قوله من عتقد الشرك اي الشرك في الخلق او في العبادة والدار رسول الله  
 صنع ادمعه عليه وسلم موحدان في الخلق ويعتقد ان الشرك في العبادة ولم يبلغ  
 اليهما الدعوه تجاز عند الموقف ان يكون مزاها لجنة بفضل ادمعه عليهما او  
 بشفاعة الرسول عليه الصدقه والسلام وكيف لا بفضل ادمعه عليهما وهو شجرة  
 ثمرتها جيبة وكيف لا شفاعة لها ابناءها وهو شفاعة ساجدة وقارن ميزان  
 الا صوار فارعامة صححا الحديث من الاشرى وغيرهم ومن تابعهم باش لا يجب  
 عليهم الain لا يحرم عليهم الكفر حتى لو ما لوا على الكفر او على الایمان قبل بلوغ  
 الدعوه اليهم فهم في مشيئة الله تعالى اذ عذبهم وان شاء الله خلصهم وهو  
 خوار معترزة بعد اداء وهو اختيار بعض مشائخ بخارى غير انهم قالوا انهم من  
 في الا صوار كلها بميزان الصدقه والمجاين انتهى قوله غير انهم قالوا ادعيف

وانك الا شهادة و قالوا الا اعتبا للعقل في الایمان والكفر بهما سبب فقط  
 فالردة المدار و عند المؤوك ان غفر عن الاعتقاد بالخلق و اعتقاد الشرك  
 ولم يتبلغ اليه الدعوه كان معد و را استهنى و دليله قوله تعالى و ما كان معد بين  
 حين نبعث رسولاً قوله ان غفر عن الاعتقاد بالخلق باان كان خالي الذهن  
 عن الاعتقاد بالخلق و انك قوله و اعتقاد الشرك اي الشرك في اى لق او  
 في العبادة و قارئه حمله لان المعتبر عند هم هو السمع دون العقل انتهى  
 قوله لان المعتبر في الایمان والكفر عند الا شهادة هو السمع دون العقل  
 ولذا فسر الایمان والكفر في الموقف بقصد الرسول فيما علم ضرورة مجده  
 به من عند الله تعالى و عدم ضرورة في بعض ما علم ضرورة مجده به من عند الله تعالى  
 لان صاحب الموقف اعلى شووى و لا من اهل الفترة بالخلق بمجرد عقل  
 لا يثبت على الایمان عند الا شووى لصواته رقم ٢١٢ الموقف وان الله ذكر حرام ص:  
 اشار باان العقاب يحيى بن يوحنا من الشرع ليعتقد بها وان استقر العقر في انتهى  
 قوله ليعتهد بها اى شباب عليها فلا طواب لايام اهل الفترة بالخلق بعقل

من لم ينفع اليه الدعوه اذ لم يعتقد ايمانا ولا كفرا كان من اهل النراشتى  
 و ذلك قوله ابا حنيفة رحمه الله تعالى قوله ايمانا ولا كفرا اى ايمانا بالخالق وكفر  
 به كاسياه التصرى به فالرث رصد لوجوب الائمه ب مجرد العصر انتهى  
 اى لوجوبه عند المتربيه اى الائمه بالخالق قوله مجرد العصر لان العقل يستقر  
 في معرفة الحق بالنظر الى المصنوع قال القضايا في شر 2 العقاديه وقال  
 المصنوع الشتم على افعال الحكمه والقوس المسخره ترا طرورة على  
 صانعه متصف بالطريق والعلم والقدرة والارادة قال على القرى في ملحوظه  
 في ملحوظه شر 2 فعد لا يكفر وجوب الائمان بالعقل مروي عن ابو حنيفة و قال الاخر  
 لا يجب لقوله وما كان معذ بين صحة نبعت رسوله واجب بيان الرسوا اعم من  
 العقل والبني انتهى و قال العلم القرى في شر 2 الاماكن فطر عز الخالق كلام  
 قال ابو حنيفة لا عذر لعاقل في الجهر بالقد نايرى من خلق السموات والارض  
 وخلق نفسه ولو لم يبعث الله به رسوله لوجب على الخالق معرفة بعقولهم شتى  
 قوله بعقولهم متعلق بوجوب معرفة على النهايات فالمقصود رسولين عن  
 الخالق وعن وجوب معرفة على الخالق كما يستقر فيه العقل كذلك وجوب

مسجى بخارى قوله في الاحوال كلها اى في حال موتهم على الایمان بالحق او على الكفر  
 اذ لا يتصور ايمانهم السريع للعدم بل نوع الدعوه لهم يعني انهم لا يجعلونهم في مشية  
 اى تعبير يقطعون لهم بالجنة و بعض مشائخ بخارى من المتربيه قوله على الكفر  
 او على الایمان او على الكفر بالحق او على الایمان به لأن صاحب الخلاف سمع كاسيا  
 اذ لا يتصور الایمان به قبل نوع الدعوه فإذا كان في مشية الدعوه او حال اهل  
 الفترة اجلته و والدارسون بعد صيامه في عذاب وسلم من اهل الفترة فهو يقول  
 عاقل بان الله تعالى لا يدخلهم الجنة مع ان دخلهم الجنة في مشية الدعوه ولا يجب  
 عليهم العذاب مع انه قال تعالى و لسوف يعطيك ربك فتح ضئيل قوله اى شئ  
 عذبهم في نظر لهم لا يذهبون عند الاشارة و ان ما ذكر على الكفر لما سبق نقل  
 من المدارف هو سؤال من قوله اى شئ ادخلهم الجنة وهو صحح كما نقلناه  
 على الحقيقه والاشئ مشتقه من المثلث الفصل الرابع و عن المتربيه  
 يعتبر العقل في الائمه والكافر فيما علاوة بين عند المتربيه احمد هاشمي  
 كما هو المذكور في المواقف والاخر عقل قاربة النار على مذهب المتربيه

اب حنيفة و يجوز عند الاشترى ولا عذاب لها البنية عند الاشترى ولا عند بيع  
 حنيفة و فار السبوطى في رسالته في حق والدى البنية صلاته تعالى عليه وسلم  
 انها ماتت ناجين وليس في النذر صرچ بذلك جم من العلماء و لهم فتقدير  
 ذلك من الملك الاول انها ماتت قبل البعثة ولا تعذيب قبلها  
 لقوله تعالى ما كان معدن بين حنة سمعت رسوله وقد اطبق ائمتنا الا ثلاثة من حمل  
 والا صول و اى فقيه من الفقهاء علامه من مات ولم تبلغ اليه الدعوه يموت  
 ناجيا شهري اقوال السبوطى في اشترى و لم يصرچ في تلك الرسالة  
 بدخولها الجنة لأن اهل القررة يجوز عند الاشترى و بدخولها الجنة بغض النظر عن  
 او بشفاعة اى فرعون كما عرفت ولا يجب لكن لما قرار رسالته و لسوف  
 يعطيك ربك فرضي و جاز بدخولها الجنة بغض النظر و لا يرضي البنية  
 صلاته تعالى وسلم لا بدخولها الجنة ولذلك فار السبوطى في رسالته الاخرى ان قوله  
 عليه الصدق و السلام من اهل الجنة و اما عنده اب حنيفة فوجب رحمة الله تعالى  
 لانها آمنت بالله رب العالمين و وحداته في الخلق و يجب التواب على ايمانها بايمان  
 اب حنيفة كسبق اتفا و الشرك في العبادة لا يضرها كما عرفت الفخراني

معرفة يستقر في العقد وهذا اب حنيفة على الحسن و المتعو العقلين قال ابن حنيفة  
 و ائمه الاشترى والتفصير في شر 2 المواقف و فار في التلويح في باب المخلوب به  
 بعد بيان مراد اب حنيفة في عدم العذر في الجهر بالخالق وهذا مراد اب حنيفة حيث  
 قال لا عذر لمن اقر في الجهر بالخالق طارىء من خلق الآفاق والآفاق و اما اشراف  
 في عذر ابي قيم الجوزي اشتوى اى بعد عنده اب حنيفة بجهد بالشروع والمراد  
 بالشرع ما لا يستقر في معرفة العقد وهو ماعد معرفة الخالق والمراد بغيرها  
 الجوزي الساع من طرف الرسول عليه الصلوة والسلام و صرچ في التلويح ان من  
 لم تبلغ اليه الدعوه لم امن بالخالق بعقله لصح ايمانه اى يثبت على ايمانه  
 عند اب حنيفة و والدارسول الله صلوات الله عليه وسلم امنا بان الله رب خلق  
 السموات والارض و خالق النفس و وحداته في الخلق و اب حنيفة لم يوجب  
 على اهل القررة الا ايمان بالخالق وهو ايمان عقلي و والدارسول الله صلوات الله  
 عليه وسلم لم يتصرف بالكافرا طيفي الساعي ولا العقل فلم يتصرف بالشرك  
 في العبادة و لما كان اهل القررة لم يكن ذلك الشرك كفر احتيافه بغير مجازا  
 كما عرفت ولا يضرها لانها انتصفت بالایمان العقل فوجب لها الجنة عند

اب حنيفة

فـَمِنْعِنْ قـُوـرـاـبـ حـسـيـفـةـ فـِيـ الـضـفـرـ الـأـكـبـرـ وـالـدـارـسـوـلـ الدـصـلـلـ اللـهـ قـلـ عـلـيـهـ  
 مـلـمـ مـاتـ عـلـىـ الـكـفـرـ وـابـطـ لـبـ عـلـهـ مـاتـ كـافـرـ قـلـتـ لـبـسـ مـعـنـاهـ اـنـ وـالـدـيـ  
 عـلـيـهـ اـلـسـدـمـ مـاتـ عـلـىـ الـكـفـرـ طـقـيـقـيـ بـلـغـ عـلـىـ الـكـفـرـ الـمـجـازـيـ وـهـوـلـ يـهـزـهـاـ لـاـنـهـاـ اـنـاـ  
 بـالـخـالـقـ وـلـمـ يـوـجـبـ بـوـحـسـيـفـ رـحـمـ اللـهـ قـلـ عـلـىـ اـهـلـ الـضـرـرـ الـاـلـاـ يـمـانـ بـالـخـالـقـ  
 وـيـجـبـ عـنـدـهـ الشـوـابـ عـلـىـ يـمـانـ اـهـلـ الـضـرـرـ بـالـخـالـقـ وـابـطـ لـبـ مـاتـ كـافـرـ  
 حـقـيـقـةـ لـاـنـ اـمـتـعـ عـنـ قـبـولـ دـعـوـتـ عـلـيـهـ الـصـلـوـعـ وـالـسـدـمـ فـغـيـرـ بـوـحـسـيـفـ اـسـمـ  
 الـعـبـارـةـ اـشـرـهـ اـلـهـنـاـ خـلـوـكـانـ الـمـرـادـ مـنـ كـفـرـ الـدـيـهـ الـكـفـرـ حـقـيـقـةـ لـقـارـوـ وـالـدـاـ  
 رـسـوـلـ اـسـدـ صـلـعـ اللـهـ قـلـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـابـطـ لـبـ عـلـهـ مـاتـوـاـ كـافـرـينـ فـاعـرـفـ اـنـ اـصـرـرـ  
 بـقـولـ مـاتـ عـلـىـ الـكـفـرـ دـفـعـ نـوـهـمـ اـنـ دـعـوـقـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الـصـلـوـعـ وـالـسـدـمـ وـصـلـتـ  
 اـيـهـاـ فـامـتـنـعـ اـعـنـ الشـرـكـ فـيـ الـعـبـارـةـ وـاـنـهـهـاـ مـاتـ عـلـىـ شـرـيعـةـ اـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ  
 اـسـلـمـ كـيـ قـيـلـ فـالـعـنـ اـنـهـاـ مـاتـ عـلـىـ الشـرـكـ فـيـ الـعـبـارـةـ وـهـوـلـ يـهـزـهـاـ وـلـبـسـ  
 ذـكـرـ كـفـرـ حـقـيـقـةـ بـهـاـ فـوـجـبـ لـهـاـ اـجـنـةـ عـنـدـاـ بـحـسـيـفـ وـيـجـبـ زـوـخـوـهـاـ اـجـنـةـ  
 عـنـدـ اـشـرـىـ اـنـ قـلـتـ كـيـفـ لـيـقـالـ اـنـهـاـ مـاتـ عـلـىـ الـكـفـرـ وـاـنـهـاـ فـيـ اـجـنـةـ وـذـكـرـ  
 اـمـرـعـيـبـ قـلـتـ ذـكـرـ كـعـكـسـ مـاـيـقـالـ اـنـ فـرـعـوـنـ مـاتـ عـلـىـ اـلـاـعـيـانـ وـاـنـ

ان ماذكره في اول الرسالة ان والديه عليه الصلوٰع والسلام يجوز دخولها  
الجنة عند الشّعرى و يجب دخولها الجنة عند ابو حنيفة موافقاً لاصدراً شعري  
و المازيمى المذكور في الاصول كي عرفت فخبر الاحاديث الوارد في عذاب ابيه محمد  
عليه اب طلب و قوله عليه السلام بيت شعري ما فصر ابواي محظوظ على اب طالب  
وزوجته فالعجب من علام القارى صنع رسالة و تختلف فيها يكون والديه عليه  
السلام في النار و ابا طالب في تلك الرسالة ما يورث ملائكة من نظر اليها و مصدر  
رسالته بالمنقول عن ابو حنيفة في الفقه الاكبر و والد اه عليه الصلوٰع والسلام  
ما تابع الكفر و لم يدر ان المراد بالكفر فيه الكفر مجازاً و هو لا يضرها كي عرفت  
و يجب دخولها الجنة على اصراً بـ ابو حنيفة و ابا طالب احاديث في عذاب ابيه  
عليه السلام مع انه محظوظ على اب طالب و ابويه محظوظ على اب طالب وزوجته  
ليصح ما ذكر في الاصول كذا ذكرنا و العبر باصوات الفقه او لمن العبر باختصار  
الاحاديث انه يمكن حمل الاب فيها على اب طالب و حمل الابوين على اب طالب  
وزوجته وقال السيوطي في رسالته الاخر في اول الرسالة عليه الصلوٰع

السلام ان الاستغفار لا يغوم متنفسن للذنب كـ ذكر و امام بخواه عليه السلام  
عند زيارته قبر امه كـ نظر فخر اعلم فرداً في الاعدام اذن رب الاستغفار لها  
و احاديث احياء والديه و اباها فغير ثابت لان اسناده مجدها كذا  
في تذكرة القرطبي قال البيضاوى في قوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا  
ان يستغفرون لشركائهم ولو كانوا اوثق من قرئات من بعد ماتبين لهم انهم أصحاب  
عندهم و مذهبهم مذهبهم ثم الجهم نزل في اب طالب حين هم عليه الصلوٰع والسلام لا يستغفار له بعد عدم  
الذريعة ثم بعد ماتبين لهم قال الله تعالى اذن لهم في صورته تبول دعوه عليه السلام و قيل نزاح بين هم عليه الصلوٰع والسلام لا يستغفار لامه انتهى فضعف  
الرواية خلص بـ ذكره في المدارك وقال البيضاوى في قوله تعالى لا تستد عن اصحاب ابيهم  
والقدر و قال بعد ماتبين لهم الثالث خلص بـ ذكره في المدارك و قال البيضاوى في قوله تعالى لا تستد عن اصحاب ابيهم  
بعضهم و قال بعد ماتبين لهم عذاب انتقامه على صيغة النهي عن السؤال انا نزلت عند قوله عليه السلام بيت شعر  
ما فصر ابواي انتهى فالمراد من الابوين لا يجوز ان يكون والديه عليه الصلوٰع والسلام  
لانهما ليسا من اصحاب ابيهم فحيث ان سبعة المراد بهما غيرها فالمراد بهما اصحابه  
اب طالب و اب طالب او اب طالب و زوجته فلما ثبت فاعرف فالظاهر ان المراد  
بـهما اب طالب و زوجته كـي عرفت في اول الرسالة الفصل السادس

و الاسلام في الجنة و انا فطع بذلك مع ان السبظل ثالثا شهود بجواز دخولها  
 الجنة عنده ولا يجب لقوله بفتح و لسوف بعطيك ربك فرضي و النبي  
 صل الله به عليه وسلم لا يرضي بعدم دخولها الجنة مع جواز دخولها الجنة  
 فالحق مع السبظل و اما على القارئ فعلم البرودة اشتغل رأس فاخر  
 عقله فصل الله به على رسول و على والديه و نقطع بذلك في الجنة لانا حنفيون  
 مات زيد يوم و سميته برسالة السرور والغزير لانها

ستر الناظرين المؤمنين و يغوصون بها الحمد لله

الذى بعزته و جلاله تتم الصالحة

وبسخاربك رب العزة عما يصفون

سلام على المسلمين و حمد

للله رب العالمين

كم

اعلم ان السلف اخْتَلَغُوا فِي ابْوَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَلَيْهِ مَا نَأَى عَلَى الْكُفَّارِ مَلَاقِيَهُ اَمَّا وَرَاجِعُ مُشَهِّدِ اَبْنِ عَبَّاسٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ  
 وَالْقَرْبَابِيِّ وَصَاحِبِ التَّيسِيرِ لَمَارِوِيِّ اَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَنَزَّلَ بَعْدَ الْاَمْرِ اَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 بِالاَنْذَارِ يَذَكُّرُ عَصْوَيْتَهُ الْكَخَارِ فَقَالَ رَجُلُ فَقَارَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اَبْنَى وَالدَّيْنَ فَقَالَ  
 فِي النَّارِ فَخَرَجَ رَجُلُ فَقَارَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَنَّ وَالدَّيْنَ وَوَالدَّيْنَ وَوَالدَّيْنَ  
 فِي النَّارِ فَرَتَلَ قَوْلَهُ لَعْنَةً لَا تَسْتَرَ عَنْ اَحَدٍ. اَبْجَمَ عَلَمُ يَزْكُرُهَا بَعْدَ حَتْنِ تَوْفِيِّ وَحَفْظِهِ  
 بعضاً مِنَ الْفَرِيقِ الْاَوَّلِ بِنْجَاهَتِهِ مِنَ النَّرِ مِنْهُمُ الْاَمِمُ الْقَرْبَابِيُّ لَمَارِوِيُّ  
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ بَعْنَهَا اَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَّلَ الْجَحْوَنَ كَيْبَى اَزْيَادِهِ  
 فَامْبَهَ مَا شَاءَ، رَبِّهِ عَزْ وَجَلْهُمْ رَجَعَ مُسْرُورًا فَعَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزَّلَتْ  
 الْجَحْوَنَ حَرْبَيَا ثُمَّ جَعَتْ مُسْرُورًا فَقَارَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَلَتْ دَنَاعَزْ وَجَلَفَاجَارَا  
 اَمِيْ فَآمَنَتْ بِهِ اَفْرَجَهُ اَحْدَاثُ اَبْنِ شَهْيَنْ فِي النَّسْخَةِ الْمُنْسَوْخَ وَجَعَلَ  
 نَاسَخًا لِلَا حَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي اَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَسْتَأْذَنَ رَبِّهِ فِي الْاسْتَغْفَارِ لِمَا  
 فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ لَا يَعْلَمُ اَنَّ النَّسْخَةَ لَا يَجْرِي فِي الْاَجْنَارِ فَالْمَعْنَى اَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَسْتَأْذَنَ  
 فِي هَرَةٍ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ اَسْتَأْذَنَ فِي وَقْتِ اَفْرَجَهُمْ اَسْتَأْذَنَ لِهِ قَبْلِ الْحَادِيثِ مَوْصُونَ  
 يَرْدَهُ قَوْلَهُ وَالَّذِينَ يَكْتُبُونَ وَهُمْ كَفَرُوا لَا يَأْتُونَعَنْدَ الْبَسْرِ لَا تَقْبَرُ فَكَبَّعَ بَعْدِ

الاعادة للعلم الا ان يكون مخصوصاً لا بوي عليه السرور وذوق حامة  
الان لا يمتلكين بالاحاديث الدالة عما طهارة نسبه عن دنس الكفر  
والحق ان هنف المسئلة ليست معايير قوى عليه لا يعلم الا الكفر عنها من  
من تقييزها يعني في قوله تعالى لا شرعن اصحاب الجحيم في سورة الفرقان

خطبة عبد الرحيم عم كتاب  
الدرر الكبير كتاب العنكبوت  
صحيفة